

التأمين الإجباري عن المرض بالقطاع العام

الوثائق الإدارية

- لتحيين الوضعية العائلية و الإدارية

للحصول على بطاقة التسجيل التي تخول الحق في الإستفادة من الخدمات، يجب الإدلاء بالوثائق التالية:

- استمارة المعلومات معبأة بشكل صحيح ومؤشر عليها من طرف المشغل (إدارة، مؤسسة عمومية أو جماعة محلّية) أو صندوق التقاعد بالنسبة لأصحاب المعاش. ويمكن تحميل الإستمارة من الموقع الإلكتروني
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية سارية الصلاحية؛
- بيان الإلتزام أو ورقة الأجر Etat d'engagement ou bulletin de paie بالنسبة لمستخدمي المؤسسات العامة أو الجماعات المحلية

الملكة المغربية



تحيين الوضعية الإدارية عبر الموقع الإلكتروني للصندوق

لتعسين الخدمات المقدمة إليك، وضع الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي عدة خدمات على موقعه الإلكتروني. منها خدمة تحيين المعطيات الإداية الخاصة بتاريخ الولادة ورتم بطاقة التعريف الوطنية والعنوان مباشرة عبر الموقع الإلكتروني.



برقم هاتفك وعنوان بريدك الإلكتروني قصد التوصل بإشعار حول التعويضات المتوصل

ولضمان التوصل بالتعويضات، يجب أن تمد الصندوق ب:

- نسخة من بطاقة التسجيل
- * خوذج شيك spécimen de chèque أو شهادة بنكية RIB
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية

ولا تنسى، ستتوصل كل ثلاثة أشهر بكشف مفصل حول تعويضاتك.

الملكة المغريبة



الصندوق الوطنى لمنظمات الإحتياط الإجتماعي 4. زنقة الخليل ص.ب 209 – الرباط الماتف: 222 000 082

www.cnops.org.ma

- أ- المؤمنون المتقاعدون الحاصلون على معاش لدى الصندوق المهنى المغربي للتقاعد CIMR فقط أو من صندوق داخلي للتقاعد لدى المشغل:
 - قرار الإحالة على التقاعد صادر عن آخر مشغل؛
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- نسخة من بطاقة التسجيل بالصندوق قبل الإحالة على
- نسخة من بطاقة الصندوق المهنى المغربي للتقاعدCIMR (بالنسبة للمنخرطين لدى هذا الصندوق)؛
 - شهادة الإستفادة من المعاش؛
- شهادة عدم الإنخراط في الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي أو شهادة التصريح بالأجر؛
 - صورتان شمسیتان.
 - ب- المؤمنون المستفيدون من المغادرة الطوعية:
 - قرار المغادرة الطوعية؛
 - الالتزام بأداء الاشتراكات مصادق عليه؛
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- نسخة من بطاقة التسجيل بالصندوق قبل الإحالة على
 - شهادة تضمن الإستفادة من معاش التقاعد؛
- شهادة عدم الإستفادة من التأمين الإجباري عن المرض من طرف الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي عند بلوغ السن القانوني
 - آخر ورقة الأجر؛
 - صورتان شمسیتان.

10- حالة تغيير المشغل:

- استمارة المعلومات معبأة بشكل صحيح ومؤشر عليها من طرف المشغل الجديد؛
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
 - صورتان شمسيتان؛
 - نسخة من بطاقة التسجيل.





- بطاقة تسجيل المؤمن المتوفى؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للأرملة؛
 - صورتان شمسيتان.
 - h الوضعية الإدارية:
 - 9- حالة التقاعد :
 - أ- المعاش الأساسي:
- استمارة المعلومات معبأة بشكل صحيح ومؤشر عليها من طرف صندوق التقاعد؛
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
 - نسخة من بطاقة التسجيل قبل الإحالة على التقاعد؛
 - صورتان شمسيتان؛
- شهادة الإقتطاع بالنسبة للمؤمنين المستفيدين من معاش الصندوق الوطنى للضمان الإجتماعي.

ب- المعاش الاستثنائي:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- نسخة من بطاقة التسجيل قبل الإحالة على التقاعد؛
 - صورتان شمسيتان؛
 - قرار منح المعاش الاستثنائي؛
- شهادة التوقف عن صرف المعاش الأساسي مسلمة من الصندوق المغربي للتقاعد أو النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد.
- وفي حالة وفاة الزوج المؤمن، يجب على الأرملة المستفيدة من المعاش الاستثنائي الإدلاء بالوثائق أسفله من أجل الإستمرار في الإستفادة من الخدمات:
 - شهادة عدم العمل؛
 - شهادة عدم التقييد في الباتانت patente؛
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
 - صورتان شمسيتان.

3- التصريح بالإبن المعاق :

- قرار مديرية المراقبة الطبية للصندوق بثبوث الإعاقة ؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مدون عليها «بدون مهنة»؛
 - شهادة عدم العمل؛
 - نسخة من بطاقة التسجيل.

4- التصريح باليتيم القاصر:

- نسخة من بطاقة التسجيل؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للوصي؛
 - نسخة من عقد الوصاية؛
 - صورتان شمسيتان للوصى.

- بطاقة التسجيل الأصلية؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
 - صورتان شمسيتان؛
 - نسخة من عقد الطلاق.

6- التصريح بأبناء المؤمنة :

- نسخة من بطاقة التسجيل؛
 - عقد ا زدياد اللأبناء؛
- شهادة التحمل العائلي (الكفالة أو الحضانة)؛
- شهادة عدم استفادة الزوج من أي تأمين آخر مماثل؛
 - *–* نسخة من عقد الطلاق.

7- التصريح بأبناء المؤمنة المطلقة :

- ر- نسخة من بطاقة التسجيل؛
 -) عقد إزدياد الأبناء؛
 - عقد الحضانة؛
 - نسخة من عقد الطلاق.

8- التصريح بالترمل:

- استمارة المعلومات معبأة بشكل صحيح ومؤشر عليها من طرف صندوق التقاعد؛

h الوضعية العائلية :

1 - التصريح بالزوجة أو الزوج:

- نسخة من بطاقة التسجيل؛
- صورتان شمسيتان -للمؤمن[ة] والزوج [ة]-؛
 - نسخة من عقد الزواج؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للزوجة مدون عليها بدون مهنة.

إذا كانت الزوجة لا زالت تتابع دراستها أو تتوفر على بطاقة تعريف بيومترية، يجب إضافة شهادة عدم العمل وشهادة عدم الإستفادة من التغطية الصحية مسلمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي التي تجدد سنويا.

ملحوظة :

إذا كان الزوج عاطلا، يجب الإدلاء بالإضافة إلى الوثائق أعلاه، بشهادة عدم أداء الضريبة نموذج 4169 وشهادة عدم التقييد في البتانتا Patente . ويتم تجديد هذه الشواهد سنويا.

2 - التصريح بالأبناء:

- نسخة من بطاقة التسجيل؛
 - نسخة من عقد الازدياد؛
- بالنسبة للإبن المتراوح سنه ما بين 21 و26 سنة.
 - تضاف الوثائق التالية:
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
 - شهادة متابعة دراسات عليا؛
 - شهادة العزوبة.